

مرسوم أميري رقم (٥) لسنة ٢٠٢٦ م

بشأن

حل هيئة تطوير معايير العمل في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاتهما،
والقانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ م بشأن إعادة تنظيم هيئة تطوير معايير العمل في إمارة الشارقة،
والمرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٢٥ م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
والمرسوم الأميري رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٤ م بشأن إنشاء هيئة تطوير معايير العمل في إمارة الشارقة،
وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة،
رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

تُحل هيئة تطوير معايير العمل في إمارة الشارقة المنظمة بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ م المشار إليه، وتُنقل
اختصاصاتها المتعلقة بمعايير العمل والسكن العمالي والصحة والسلامة المهنية والإشراف والرقابة عليها، إلى
الجهات المختصة في إمارة الشارقة (دائرة شؤون البلديات، القيادة العامة لشرطة الشارقة) كل حسب
اختصاصه.

المادة (٢)

يُنقل موظفو هيئة تطوير معايير العمل بدرجاتهم ومخصصاتهم المالية إلى دوائر وهيئات حكومة إمارة الشارقة
وفقاً للاحتياجات والتوزيع المناسب تحت تصرف وإشراف وتنفيذ دائرة الموارد البشرية في إمارة الشارقة، على أن
يطبق بشأن الموظفين قانون الموارد البشرية لحكومة الشارقة.

المادة (٣)

يُلغى القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ م والمرسوم الأميري رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٤ م المشار إليهما.

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler Of Sharjah

سُلطان بن محمد القاسمي
عضو المجلس الأعلى للإتحاد
حاكم الشارقة

المادة (٤)

يبلغ المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة بهذا المرسوم.

المادة (٥)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الاثنين: ٧. شعبان ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٢٦ يناير ٢٠٢٦ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة